

بحار الأنوار

[68] الذي منعني من بعث المال اختلاف ميمون ومسافر فقال: احمل كتابي إليه ومرة أن يبعث إلي بالمال، فحملت كتابه إلى زكريا فوجه إليه بالمال. قال: فقال لي أبو جعفر عليه السلام ابتداء منه: ذهبت الشبهة، ما لابي ولد غيري قلت: صدقت جعلت فداك (1). ير: أحمد بن محمد، عن أبيه مثله (2). 46 - كا: محمد بن يحيى، وأحمد بن محمد، عن محمد بن الحسن، عن أحمد بن الحسين، عن محمد بن الطيب، عن عبد الوهاب بن منصور، عن محمد بن أبي العلا قال: سمعت يحيى بن أكثم قاضي سامراء (3) بعد ما جهدت به وناظرته وحاورته وراسلته وسألته عن علوم آل محمد صلى الله عليه وآله فقال: فبينما أنا ذات يوم دخلت أطوف بقبر رسول الله صلى الله عليه وآله فرأيت محمد بن علي الرضا يطوف به (4) فناظرته في مسائل عندي فأخرجها إلي فقلت له: وإني أريد أن أسألك مسألة واحدة وإني وإني لاستحيي من ذلك، فقال لي: أنا أخبرك قبل أن تسألني، تسألني عن _____ (1) رجال الكشي ص 497. (2) بصائر الدرجات ص 237. (3) هومن مشاهير علماء المخالفين، وله مناظرات مع أبي جعفر عليه السلام كما سيأتي في الباب الاتي تحت الرقم 3 و 6. قيل: ويظهر من هذا الخبر أنه كان مؤمنا بآل محمد صلوات الله عليهم سرا. وقوله بعد ما جهدت به أي بالغت في امتحانه، وفي القاموس: جهد بزيد: امتحنه. (4) ربما يستدل به على جواز الطواف بقبور النبي والائمة عليهم السلام وفيه نظر إذا حمله على الطواف الكامل بعيد بل الظاهر أنه عليه السلام كان يدور من موضع الزيارة إلى جانب الرجل ليدخل بيت فاطمة عليها السلام كما هو الشايع الآن، والمانع لا يمنع مثل هذا لكن ما ورد في بعض الاخبار: " ولا تطف بقبر " ليس بصريح في هذا المعنى إذ يحتمل ان يكون المراد بالطوف الحدث، قال في النهاية: الطوف الحدث من الطعام ومنه الحديث: نهى عن متحدثين على طوفهما. أي عند الغائط. منه رحمه الله في المرات.